

والمختار ان كان الغالب حراماً فخاراً وان حلالاً فموضوع توفيقنا واحسن المحزون
 ياخذ بعض من الضميمة من مروان ويثريه ومن عبد الملك ومن
 بعض التابعين كالشعبى وابراهيم والحسن وابن ابي ليلى واخذ الشافعي من
 الرشيد الف دينار في دفعة واحدة واخذ مالك من الخلفاء اموال الاجمة
 وكان الحسن والحسين يقبلان بجواز معاوية واما امتناع آخرين
 فيدل على الورع دون المحرمية واجيب ان الاخذين اكثر من المتبعين
 فان وجه الرد بالورع فكذا الاخذ يوجد باحدى ثلثه اذا الاحتمالات
 اربعة الاول ان لا يجد شيئاً وهو انخذ الورع الثاني ان لا يجد شيئاً
 مما علم حلالاً وهو محتمل ما اخذ الصمانيه والتابعين الثالث ان ياخذ
 لينصدق به على الفقراء والمستحقين فانه مال لا يتبعن مالكه والتسليم
 لا يعرفه في محله فاخذه وتفرقة اولى وهذا محتمل ما اخذ كثير من السلف
 والرابع ان ياخذ ممن اشرف ما له حلالاً ويستغنى كما في اكثر خلفاء عصر
 الصمانيه والتابعين كما قال علي رضي الله عنه خذ ما اعطاك السلطان
 فان ما تاخذ من حلال اكثر واما مال سلاطين زماننا احرام كاله
 او اكثر وايضا يسرى عصر السلف الخلال وسؤل ولا هم يسئلون بلحق
 لاجل اعطائهم وفي زماننا على العكس فسؤ ذى القبول الى العصية انتهى
 فثالث وهكذا قال الامام فاضلان وذاد لان الاصل في الانشاء الاباحة و
 اليقين لا يزول الا بمشاهدة ولم يوجد ههنا الاغلبية الظن فلم يجز الاحتراز
 بل يستحب في الحادية قالوا ينبغي ان لا ياكل من طعام اولى يكون تقييد
 عن الغاصب وسئل عن اكل طعام السلطان والظلمة واخذ الجائزات عنهم
 قال ينبغي ان يستحى عند الاخذ والاكل فان وقع في قلبه انه حلال فليأخذ
 ياخذ

الحلال والحرام

ياخذ ويتناول ولا فلا وعن ابى القاسم لما حكم انه ممن ياخذ حلالاً فالسلطان
 وكان يستقر في جميع حوائجه وما ياخذ من الماظر فكان يقضى بها دينه والحياة
 في هذه المسائل ان يشترى شيئاً ثم يقدر ثمنه من اى مال احب قال ابو
 قال ابوسف سالت اباحيفه عن الحياة في مثل هذا اجابني بمثل ذلك
 كما في الحانية شرح محمد الهادي على الطريقة من جلد الثاني

بين الناس مولد تقييد اوله ان كتابه يقرأ انك جازر اولور الجواز
 الله اعلم بصورة مفبو رده كتاب تدبور قرأت ايدن كسنتك
 اجرت نامنه اخذ المديكى شئى نفسيون طيب اولوب واجرت ويحسن طلب الاستقامة
 كسنة مشاب اولور الجواز الله اعلم اولماز فان كان في نفسك تطلب منك الكرامة
 ابوالسعود والجمادى
 واعلم ان الرحمة في الاصل تعطف ورقمة القلب وهي كسنة نفسانية
 يستعمل حقيقة تعال فيحل على نهايتها وهي لانعام وممثل هذا
 يا اول الكيفيات النفسانية المنسوية الى الله تعالى في القرآن
 كالحلم والغضب وغيرها سيد على
 الناس على ضربين مؤمن وكافر فالكا في النار بالاجماع والمؤمن على ضربين عاص ومطيع
 فالمطيع في الجنة بالاجماع والعاص على ضربين عاص بالجماع والعاص بالمعصية فالعاص
 بالصغار في الجنة بالاتفاق والعاصي بالجماع على ضربين نائب ومصر فالتائب
 في الجنة بالاجماع والمصر على ضربين مستحل او غير مستحل فالمستحل في النار بالاجماع
 وغير المستحل امره الى الله ان شاء الله وان شاء دخل الجنة بنفسه

تأويل الرحمة